

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٥٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٩٧٥ م^٢ بمدينة ذهب بمحافظة جنوب سيناء ،

بالمجان ، لصالح مديرية التنظيم والإدارة ، لإقامة مركز لخدمة العاملين بقطاع خليج العقبة ،

وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول مجمع أطوال منكسرة ٢٠ , ٥٤ م ويحده حرم طريق أسفلتى قائم .

الحد القبلى : بطول ٥٠ م ويحده القطعتان (٣ , ٤) بالتقسيم .

الحد الشرقى : بطول ١٥ م ويحده حرم طريق أسفلتى قائم .

الحد الغربى : بطول ٨٠ , ١٤ م ويحده حرم طريق أسفلتى قائم .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(المرافق ٢٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب